

أصول الدين عند الشيعة الإمامية بين العقل والنقل

د/ طه عبد المعز عارف محمد
المدرس بقسم العقيدة والفلسفة
كلية اللغة أصول الدين والدعوة بأسيوط



أصول الدين عند الشيعة الإمامية بين العقل والنقل^(١)

مقدمة

إن الحمد لله نحده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا وسبئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم تسلیماً كثيراً.

أما بعد

فأقىد بعث الله - تعالى - نبيه محمداً ﷺ على حين فترة من الرسل اندرسست فيها معاالم التوحيد، واختفت آثاره إلا في قلة من الحنفاء، وانتشر الشرك وعم بلاوة فاتخذ الناس من دون الله آلهة، وكان لها الانحراف أثره في حياة الناس اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً.

وقد أراد الله - سبحانه وتعالى - للمجتمع العربي أن يتولى قيادة البشرية وهدايتها، فاختار منهم رسوله محمداً ﷺ ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً، فصعد فيهم بدعة الله - تعالى - ودعاهم إلى توحيد الله، ونبذ ما كانوا فيه من شرك ووثنية، فتغيرت بذلك حياتهم الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

فبفضل هذه الدعوة تغير الوضع في الجزيرة العربية، ونشأ فيها جيل يهتدى بهدى الله، ويكيف حياته وفق تشريعاته، ويعمل لتخليص البشرية من العبودية لغير الله.

ظل هذا الجيل يقتصر خطاب النبي ﷺ حتى وقعت الفتنة بمقتل عثمان بن عفان ﷺ فاقتتل المسلمون بصفين، وظهرت بدعة الخوارج بعد التحكيم، ثم حدث بعد بدعة الخوارج بعد التشيع وتتابع ظهور الفرق الكلامية.

وقد وجد أعداء الدين المتربيين بالأمة الإسلامية في هذه الفرق الخارجة عن الجماعة وسيلة لإيقاع الفتنة بين الأمة الإسلامية، ولا يبعد أنهم اليوم ي يريدون أن يستثمروا بهذه المسألة لمواجهة بوادر البعث الإسلامي المتضامن في أرجاء البلاد،

والوقوف في وجه الصحوة الإسلامية التي امتدت إلى عقر دارهم. ومعظم الفرق التي خرجت عن الجماعة ضعف نشاطها اليوم، وفتر حماسها، وتقلص أتباعها إلا الشيعة الإمامية الائتية عشرية لأن اتجاهها الفكري لا يزال قائماً حتى اليوم، فلا يزال لهذه الفرقة أتباع وأنصار في كثير من البلدان.

عقدت العزم على أن أبحث في أصول الدين عند هذه الفرقة بين العقل والنقل، وقد اختارت هذا الموضوع لما يأتي :

١ - اهتمام هذه الفرقة بنشر مذهبها والدعوة إليه ؛ إذ هي الطائفة الشيعية الكبرى في عالمنا اليوم ؛ كما أنها بكتابها ومصادرها تمثل نحلة كبيرة حتى إنهم يسمون مسائل اعتقادهم : دين الإمامية.

٢ - ما ذكره علماء الشيعة الإمامية في كتبهم ^(١) من أنهم يأخذون في الكثير من مواطن الأحكام الدينية بمنهج العقل بقدر أخذهم بمنهج النقل. وهذا وقد اقتضت خطة دراسة هذا الموضوع أن يتكون من : مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة فذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياري له.

أما التمهيد فتناولت فيه أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومفهوم العقل والنقل عندهم.

أما البحث الأول : فيعنوان الأصول الثابتة عندهم بالعقل وحده.

أما البحث الثاني : فيعنوان الأصول الثابتة عندهم بالنقل وحده.

أما البحث الثالث : فتناولت فيه الأصول المعتمدة عندهم على العقل والنقل معاً.

أما الخاتمة فذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث والدراسة. والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحب ويرضى، و يجعلنا من عباده السعداء إنه على ما يشاء قادر.

(١) انظر : عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٩، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر - إيران، ثلاثة هـ١٣٢٠، مع الشيعة الإمامية في عقائدهم لجعفر السبحاني ص ٤٦، ط معاونية شئون التعليم والبحوث الإسلامية قم أولى هـ١٤١٣.

فهميد

لابد لنا قبل الحديث عن الأصول الثابتة بالعقل، والأصول الثابتة بالنقل، والأصول الثابتة بهما معاً عند الشيعة الإمامية من بيان وتوضيح أصول الدين، ومفهوم العقل والنقل عندهم.

أولاً : أصول الدين عند الشيعة الإمامية :

لم يتفق الإمامية على طريقة واحدة في حصر أصول الدين، وإن كنا نجد جمهورهم يعتبر أصول الدين خمسة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، والمفاد. ^(١)
ولعل الشيخ المفيد ^(٢) أول من رتب هذه الأصول وحصرها في الأصول الخمسة السابقة، فقد رتب رسالته المسمىة:(النكت الاعتقادية)^(٣) على أصول خمسة : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، والمفاد.

أما الشريف المرتضى ^(٤) فقد ذكر في كتابه : (جمل العلم والعمل) أن أصول الدين أربعة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، إلا أنه لم يتعرض فيه إلى أصل

(١) انظر : أصل الشيعة وأصولها مقارنة مع المذاهب الأربعة لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق محمد جعفر شمس الدين ص ١٣٤، ١٣٥، ط دار الأضواء، ط ثانية ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.

(٢) المفيد : محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام البغدادي المعروف بالشيخ المفيد وابن المعلم فقيه أصولي متكلم من شيوخ الإمامية توفي ببغداد عام ١٣٤٤هـ (انظر معجم المؤلفين لعمر رضا حالة ج ١١/٣٠٦ ، ط دار إحياء التراث العربي بيروت).

(٣) انظر : النكت الاعتقادية للشيخ المفيد، ط مؤسسة أهل البيت - بيروت، وراجع أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية د/ عائشة يوسف المناعي ص ٣٨٩، ط دار الثقافة - الدوحة.

(٤) الشريف المرتضى : على بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق أبو القاسم متكلم فقيه أصولي أدب تحوى شاعر من شيوخ الإمامية توفي ببغداد عام ٥٤٣هـ. انظر معجم الأدباء لياقوت الحموي ج ١٤٦/١٣ ، ط دار الفكر ثلاثة

١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

المعاد " وكأنه لا يعتبره أصلاً من الأصول في هذا الكتاب، غير أنه في رسالته (الأصول الاعتقادية) يرتب أصول الدين فيها على النحو التالي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، والوعد والوعيد، وتحت هذا الأصل الأخير يعرض المرتضى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمعاد ".^(١)

أما أبو جعفر الطوسي^(٢) الملقب بشيخ الطائفة عندهم فيرى أن : التوحيد، والعدل هما أصول الدين، وأدرج تحت أصل العدل أموراً منها : النبوة، والإمامية، والمعاد، وقد سار في كتابه : (الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد)^(٣) على هذا المنهج.

أما نصير الدين الطوسي^(٤) فأصول الدين عنده خمسة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، والمعاد، وكذلك ابن المطهر الحلي^(٥) جعلها الخمسة السابقة.^(٦) إذن الإمامية كلهم متتفقون على أصل : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، أما المعاد فيعده بعضهم أصلاً من الأصول، وبعض الآخر لا يعده أصلاً مستقلاً. وعلى ضوء ما ذكر من مصادرهم تكون أصول الدين عندهم خمسة، هي :

التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، والمعاد.

(١) أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ٣٩٠.

(٢) أبو جعفر الطوسي : محمد بن الحسن بن علي أبو جعفر الطوسي المعروف عندهم بشيخ الطائفة ولد عام ٣٨٥هـ وتوفي عام ٤٦٠هـ (انظر معجم المؤلفين جـ ٢٠٢/٩).

(٣) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد للطوسي ص ٢٤ وما بعدها، ط دار الأضواء، ط الثانية لابن العماد الحنبلى جـ ٥/٣٣٩، ٣٤٠، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت .

(٤) نصير الدين الطوسي : محمد بن عبد الله الطوسي القمي يقال له نصير الدين الطوسي من علماء الإمامية، صنف في علم الكلام توفي ببغداد عام ٦٧٢هـ (انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلى جـ ٥/٣٣٩، ٣٤٠، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت).

(٥) الحلي : الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي جمال الدين من أئمة الإمامية وأحد كبار علمائها نسبة إلى الحلة في العراق توفي عام ٧٣٦هـ (انظر الأعلام للزرکلی جـ ٢/٢٢٧، ط دار العلم للملايين - بيروت، سادسة ١٩٨٤م).

(٦) راجع : كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد لابن المطهر الحلي وهو شرح لتجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي ص ٢١٧ وما بعدها، ط مكتبة المصطفوى قم، إيران، ونهج الحق وكشف الصدق للحسن بن يوسف المطهر الحلي، تعليق فرج الله الحسني، ط دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة - بيروت ١٩٨٢م.

لكن بعض علماء الشيعة الإمامية المحدثين مثل : محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ومحسن الأمين، ومحمد جواد مقنیة يحاولون التخفيف من غلو الشيعة الإمامية في الإمامة فيدعون أن الإمامة عندهم شرط في صحة المذهب، وليس في صحة الإيمان، يقول عن ذلك محمد جواد مقنیة : " فالإمامية ليست أصلًا من أصول دين الإسلام، وإنما هي أصل لمذهب التشيع، فمنكرها مسلم إذا اعتقد بالتوحيد والنبوة، والمعد، ولكنه ليس شيعيًّا ".^(١) لكن النصوص الواردة في كتابهم المعتمدة^(٢) صريحة في تكفيرهم لمن أكفر الإمامة.

ثانياً : مفهوم العقل والنقل عند الشيعة الإمامية :

البحث في العقل ومفهومه، وكونه أحد طرق المعرفة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالبحث في مسألة الألوهية ؟ وذلك لأن نظرية المعرفة – سواء اعتمدت على العقل أم النص – ترتكز أساساً على مسألة الألوهية، ومن هنا نجد أن علماء الكلام أفردوا بحثاً في مؤلفاتهم الكلامية تناول ذلك أطلقوا عليه : مباحث النظر، أو مباحث العلم. والعقل عند الإمامية هو : " مجموع علوم إذا اجتمعت كان الحقيقة عاقلاً، وإذا حصل بعضها، أو لم يحصل شيء أصلًا لم يكن عاقلاً ".^(٣)

أو هو : " غريرة يلزمها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات ".^(٤)

أما النقل عندهم فالمراد به : الكتاب والسنة، والسنة عندهم لها مفهوم خاص يختلف عن مفهومها عند أهل السنة^(٥)، فهم يعرفون السنة بأنها : " قول المعصوم،

(١) الشيعة في الميزان لمحمد جواد مقنیة ص ٢٦٨، ط منشورات الشريف الرضي قم إيران، ط أولى ١٤١٤هـ، وانظر : أصل الشيعة وأصولها ص ١٣٥، وأعيان الشيعة لمحسن الأمين ج ٣٩/١، ط دار التعارف – بيروت، وأصول التشيع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسني ص ٢٤٤، ط منشورات الشريف الرضي، أولى ١٤١٤هـ

(٢) مثل : الأصول من الكافي لمحمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (ت ٣٢٩هـ)، والاعتقادات لمحمد بن علي ابن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، وأوائل المقالات لمحمد بن النعمان المغید (ت ١٣٤هـ)، وتلخيص الشافعى لأبي جعفر الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، وبحار الأنوار لمحمد باقر المجلسى، وغيرهم كثير.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ١١٧.

(٤) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ١٧٩.

(٥) السنة عند أهل السنة هي : ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير (انظر : توجيه النظر إلى أصول الأثر لظاهر الجزائري الدمشقى، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ج ٤٠/١، ط مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ط أولى ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

أو فعله، أو تقريره".^(١)

ويعنون بالمعصوم النبي ﷺ والأئمة من آل البيت.^(٢)

فالسنة عندهم تشمل الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ والأخبار المروية عن الأئمة من أهل البيت، وعلى ذلك لا تكون أقوال الأئمة من قبيل الرواية أو النقل، وإنما تكون أقوالهم حجة بذاتها؛ لأنها أقوال صادرة عن المعصومين.

وأيضاً لا يعتبر الإمامية أئمتهم رواة لأحاديث النبي ﷺ وإنما يعتبرونهم مبلغين وحافظين للقرآن الكريم بتعيين من النبي ﷺ أو من الإمام المعصوم، يقول عن ذلك محمد رضا المظفر : "إن الأئمة من آل البيت (عليهم السلام) ليسوا هم من قبيل الرواية عن النبي ﷺ والمحاذين عنه ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقة في الرواية، بل لأنهم هم المنصوبون من الله - تعالى - على لسان النبي لتبيّن الأحكام الواقعة، فلا يحكمون إلا عن الأحكام الواقعة عند الله - تعالى - كما هي، وذلك عن طريق الإلهام كالنبي من طريق الوحي، أو من طريق التلقى من المعصوم قبله".^(٣)

والسنة بهذا المفهوم عند الإمامية تنقسم بصورة أساسية إلى قسمين : خبر متواتر، وخبر أحد.

ويعنون بالمتواتر : أن ينقله جماعة بلغوا من الكثرة حدًا يمنع من اتفاقهم وتواتؤهم على الكذب.

أما حديث الآحاد فهو ما لا ينتهي إلى حد التواتر، سواء أكان الراوي واحداً أم أكثر.^(٤)

(١) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر جـ٣/٦١، ط النجف ١٩٦٧ م.

(٢) راجع : عصمة الأنبياء والأئمة عند الإمامية في : الاقتصاد للطوسى ص ٣٠٥، ٢٦٠، ونهج الحق وكشف الصدق ص ١٤٢، ١٦٤، ١٦٤، وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٢٧٤، ٢٨٦، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٤٣، وعقائد الإمامية للمظفر ص ٥٣، ٦٧

(٣) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر جـ٣/٦١، وراجع : أصول العقيدة المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١٢٠.

(٤) انظر : أصول التشيع ص ٢٥٦، والشيعة في الميزان ص ٣١٨، وأصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١٢١، ١٢٠.

والعقل والنقل عند الشيعة الإمامية من أدلة الأحكام فهم يرجعون في أصول الدين وفروعه إلى الأدلة الأربع : الكتاب والسنة، والإجماع، والعقل، يقول أحد علماءهم في رسالة له موجزة أسمها : (البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان) : " ويجب أن تؤخذ معلم الدين في الغيبة ^(١) من أدلة العقل، وكتاب الله (عز وجل) والأخبار المتوترة عن رسول الله ﷺ وعن الأئمة (عليهم السلام) وما أجمعـت عليه الطائفة الإمامية، وإجماعـها حجة " ^(٢).

ومن الملاحظ أن حجية العقل عند الإمامية نابعة من ذات العقل، أي باعتباره دليلاً قاطعاً ومستقلاً عن الشرع في إفادـة الحكم القطعي، فـهم يقولـون : " ليس ما وراء العقل حـجة فإـنه تنتهيـ إلىـ حـجة كلـ حـجة ؛ لأنـهـ هوـ حـجةـ بـذـاتهـ ولاـ يـعـقـلـ سـلـخـ الحـجـيـةـ عـنـهـ،ـ وـهـلـ تـثـبـتـ الشـرـيـعـةـ إـلـاـ بـالـعـقـلـ ؟ـ وـهـلـ يـثـبـتـ التـوـحـيدـ وـالـنـبـوـةـ إـلـاـ بـالـعـقـلـ ؟ـ وـإـذـاـ سـلـخـ اـنـفـسـنـاـ عـنـ حـكـمـ الـعـقـلـ فـكـيـفـ نـصـدـقـ بـرـسـالـةـ ؟ـ وـكـيـفـ نـؤـمـنـ بـشـرـيـعـةـ ؟ـ بـلـ كـيـفـ نـؤـمـنـ بـأـنـفـسـنـاـ وـاعـتـقـادـاتـهـاـ ؟ـ وـهـلـ الـعـقـلـ إـلـاـ مـاـ عـبـدـ بـهـ الرـحـمـنـ ؟ـ وـهـلـ يـعـدـ الـدـيـانـ إـلـاـ بـهـ ؟ـ إـنـ التـشـكـيـكـ فـيـ حـكـمـ الـعـقـلـ سـفـسـطـةـ لـيـسـ وـرـاءـهـ سـفـسـطـةـ " ^(٣).

والحقيقة أن العقل بوصفـهـ حـجـةـ قـاطـعـةـ وـمـصـدـرـاـ مـنـ مـصـادـرـ الـيـقـيـنـ يـقـفـ إـلـىـ جـوارـ القرآنـ الـكـرـيمـ وـالـسـنـةـ وـالـإـجـمـاعـ أـمـرـ مـطـرـوـقـ مـنـ كـاتـبـاتـ الـإـمامـيـةـ الـأـقـدـمـيـنـ مـنـهـمـ وـالـمـحـدـثـيـنـ،ـ وـعـلـيـهـ فـإـنـنـاـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ مـاـ تـقـولـ بـهـ نـصـوصـهـمـ ^(٤)ـ نـرـىـ أـنـ الـعـقـلـ عـنـ

(١) أي غيبة الإمام.

(٢) البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان لمحمد بن علي الكراجكي الطرايلسي، ضمن كتاب مع الشيعة الإمامية في عقائدهم لجعفر السبطاني ص ٣٤، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية، ط أولى ١٤١٣هـ، وانظر : عقائد الإمامية للمظفر ص ٣٤، وأصول التشيع ص ٢٤٨، وختصر التحفة الائتمانية عشرية للإمام أحمد الدلهـويـ، تعرـيبـ الشـيخـ غـلامـ محمدـ بنـ محـيـ الدـينـ عمرـ الـأـسـلـمـيـ،ـ اـخـتـصـرـهـ وـهـذـهـ السـيـدـ مـحـمـودـ شـكـرـيـ الـأـلوـسـيـ،ـ تـحـقـيقـ /ـ مـحـبـ الـدـينـ الـخـطـيـبـ صـ ٥ـ،ـ الرـئـاسـةـ الـعـامـةـ لـإـدـارـاتـ الـبـحـوثـ الـعـلـمـيـةـ وـالـإـفتـاءـ وـالـدـعـوـةـ وـالـإـرـشـادـ -ـ الـرـيـاضـ ١٤٠٤ـهــ.

(٣) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر جـ ٢٩/٣، وانظر : أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١١٤.

(٤) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٥ وما بعدهـاـ،ـ ونهـجـ الـحـقـ وـكـشـفـ الصـدقـ صـ ٤ـ،ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ،ـ وـعـقـائـدـ الـإـيمـانـ الـائـتمـانـيـ عـشـرـيـةـ لـالـسـيـدـ إـبرـاهـيمـ الـمـوسـوـيـ الـزـنجـانـيـ جـ ١ـ،ـ ١١٢ـ/ـ ١ـ،ـ طـ مؤـسـسـةـ الـأـعـلـيـنـ لـلـمـطـبـوـعـاتـ -ـ بـيـرـوـتـ،ـ طـ ثـانـيـةـ ١٣٩٣ـهــ/ـ ١٩٧٣ـمـ،ـ وـأـصـولـ الـعـقـيـدـةـ بـيـنـ الـمـعـزـلـةـ وـالـشـيـعـةـ الـإـيمـانـيـةـ صـ ١١٤ـ.

الشيعة الإمامية يعد مصدرًا أساسياً في اكتساب معرفة الله - تعالى - ومعرفة الأحكام الشرعية، بل إنهم يؤكدون على أن العقل لا يعد فقط طريقاً إلى معرفة الله - تعالى - بل يعد أيضاً طريقاً إلى معرفة أصول الاعتقاد، وأن العقل بذاته حجة في إثبات هذه الأصول. أما السنة التي تعتبر عندهم حجة يجب العمل بها، ومصدراً من مصادر اليقين فهي السنة المتوترة، فلا إشكال بحجية هذا النوع من الأخبار كما سبق.

أما خبر الآحاد فلا يعتبرونه دليلاً، ولا مصدرًا يفيد اليقين فيما يتعلق بأصول الدين، يقول عن ذلك شيخ طائفتهم : " فاما أخبار الآحاد والقياس فلا يجوز أن يعول عليهما عندنا " ^(١)، وإن كانوا يعتبرونه مصدرًا من مصادر استبطاط الأحكام الشرعية. ^(٢) إذن فالذى يراه الإمامية هو أن العقل مصدر من مصادر اليقين، وكذلك القرآن الكريم، والسنة النبوية إذا كانت خبراً متواترًا، أما إذا كانت خبرًا آحاد فإنها تخرج عن هذه الصفة، ولا تعتبر دليلاً إلا فى مجال الأحكام الشرعية. وهم يعتبرون كذلك أقوال الأئمة مصدرًا من مصادر اليقين، سواء أقروا أنه مصدر يوازى السنة المروية عن النبي ﷺ أم قلنا إنه امتداد لهذه السنة.

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٣٠٣.

(٢) انظر : الشيعة في الإسلام لمحمد حسين الطباطبائی ص ١٣٦ ، ط دار التعارف - بيروت.

المبحث الأول

الأصول الثابتة بالعقل وحده

بعد أن تحدثنا عن أصول الدين، ومفهوم العقل والنقل عند الشيعة الإمامية، نقول: هل يعتمد الشيعة الإمامية في إثبات أصولهم على العقل فقط؟ أم على النقل فقط؟ أم عليهما معاً؟ أم أن هناك أصولاً عندهم تثبت بالعقل، وأصولاً تثبت بالنقل؟ للإجابة عن ذلك نقول: إن المتبع لأصول الدين عند الشيعة الإمامية في مؤلفاتهم يجد أنها بهذا الاعتبار تنقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم يثبت بالعقل فقط، وقسم يثبت بالنص فقط، وقسم يثبت بهما معاً.

والتوحيد والعدل من الأصول الإمامية الثابتة من طريق العقل فقط دون النقل.

أولاً : التوحيد :

التوحيد هو الأصل الأول من أصول الدين عند الشيعة الإمامية والمقصود به عندهم: "أن الله (عز وجل) واحد لا قديم سواه، ولا إله غيره، ولا يشبه الأشياء، ولا يجوز عليه ما يصح عليها من التحرك، والسكنون، وأنه لم يزل ولا يزال حياً، قادرًا، عالماً، مدركاً، لا يحتاج إلى أشياء يعلم بها، ويقدر، ويحيى، وأنه خلق الخلق، أمرهم، ونهاهم، ولم يكن آمراً وناهياً قبل خلقه لهم" ^(١).

فالتوحيد معناه عندهم أن الله - تعالى - واحد في ذاته، وصفاته، وأفعاله، وهذا يتوقف على إثبات وجود الله - تعالى - وبيان صفاتة، وبيان أنه واحد في هذه الصفات. والطريقة التي استخدمها قدماء الإمامية لإثبات وجود الله - تعالى - هي طريقة حدوث العالم.

فابن بابويه القمي ^(٢) الملقب بالصدق نجده يستخدم حدوث الأجسام طريقةً إلى

(١) نهج الحق وكشف الصدق ص ٧٧.

(٢) القمي: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسن بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدق صاحب كتاب: ما لا يحضره الفقيه، أحد الكتب المعمول عليها عند الإمامية والتي يدعونها أصولاً فمدحبيهم، والمتوفى عام ٣٨١هـ (انظر: رجال الشيعة في الميزان لعبد الرحمن بن عبد الله الزرعى ص ١٦٨، ١٦٩، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م). ط دار الأرقم - الكويت ط ١ سنة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

إثبات الوجود الإلهي، ويستدل على حدوث الأجسام بحدوث المعانى الأربعه والتي هي :

- ١ - أن فى الأجسام معانى : الاجتماع، والافتراق، والحركة، والسكون.
- ٢ - أن هذه المعانى محدثة.
- ٣ - أن الجسم لم ينفك عنها، ولم يتقدمها.
- ٤ - أنه إذا لم ينفك عنها، ولم يتقدمها وجب حدوثه متنها.

فقد سئل الصدوق عن الدليل على حدوث الأجسام فقال : " الدليل على حدوث الأجسام أنها لا تخوا فى وجودها من كون وجودها م ضمن بوجوده والكون هو المحاذاة فى مكان دون مكان، ومتى وجد الجسم فى محاذاة دون محاذاة، مع جواز وجوده فى محاذاة أخرى علم أنه لم يكن فى تلك المحاذاة المخصوصة إلا لمعنى، وذلك المعنى محدث، فالجسم إذن محدث إذ لا ينفك من المحدث ولا يتقدمه ". ^(١)

ويقول فى موضع آخر " ومن الدليل على أن الأجسام محدثة أن الأجسام لا تخوا من أن تكون مجتمعة أو مفترقة، ومتراكمة أو ساكنة، والاجتماع والافتراق والحركة والسكون محدثة، فعلمـنا أن الجسم محدث لحدث ما لا ينفك منه ولا يتقدمه ". ^(٢)
ويثبت الصدوق احتياج الأجسام إلى محدث بقوله : " فإن قال قائل : فإذا ثبت أن الجسم محدث فما الدليل على أنه له محدثاً ؟ قيل له : لأنـا وجدـناـ الحـوادـثـ كلـهاـ مـتـعلـقةـ بالـمـحـدـثـ ، فإنـ قـالـ :ـ وـلـمـ قـلـتـ :ـ إـنـ الـمـحـدـثـاتـ إـنـماـ كـانـتـ مـتـعلـقةـ بـالـمـحـدـثـ مـنـ حـيـثـ كـانـتـ مـحـدـثـةـ ،ـ قـيـلـ :ـ لـأـلـهـاـ لـوـ لـمـ تـكـنـ مـحـدـثـةـ لـمـ تـحـتـجـ إـلـىـ مـحـدـثـ ،ـ أـلـاـ تـرـىـ أـلـهـاـ لـوـ كـانـتـ مـوـجـوـدـةـ غـيـرـ مـحـدـثـةـ ،ـ أـوـ كـانـتـ مـعـدـوـمـةـ لـمـ يـجـزـ أـنـ تـكـوـنـ مـتـعلـقةـ بـالـمـحـدـثـ ،ـ وـإـذـ كـانـ ذـلـكـ فـقـدـ ثـبـتـ أـنـ تـعـلـقـهـاـ بـالـمـحـدـثـ إـنـماـ هـوـ مـنـ حـيـثـ كـانـتـ مـحـدـثـةـ فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ حـكـمـ كـلـ مـحـدـثـ حـكـمـهـاـ فـيـ أـنـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ لـهـ مـحـدـثـ ". ^(٣) فهو يثبت حدوث الأجسام قياساً على تعلق جميع الحوادث بالمحـدـثـ ،ـ فـالـحـدـوـثـ هـوـ عـلـةـ الـاحـتـيـاجـ إـلـىـ الـفـاعـلـ ،ـ إـنـ الـجـسـامـ الـمـحـدـثـةـ تـحـتـاجـ إـلـىـ الـفـاعـلـ ،ـ فـهـذـاـ الدـلـيـلـ مـبـنـىـ عـلـىـ الـقـضـيـةـ الـقـائـلـةـ :ـ كـلـ حـادـثـ لـابـدـ لـهـ مـنـ مـحـدـثـ .

(١) التوحيد لأبي جعفر محمد بن على بن الحسن بن بابويه القمي، تحقيق / هاشم الحسيني ص ٢٩٩
ط دار المعرفة - بيروت.

(٢) المرجع السابق ص ٣٠٠.

(٣) المرجع السابق ص ٣٠٤.

ويتابع الشريف المرتضى فى كتابه "الأصول الاعتقادية"^(١) وكذلك شيخ طائفتهم فى كتابه "الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد"^(٢) الصدوق فى استخدام هذا الدليل لإثبات وجود الله تعالى.

أما علماء الإمامية فى المراحل المتأخرة فنجدهم يهملون هذا الطريق فى استدلالهم على وجود الله - تعالى - ويفضلون طريقة : الوجوب والإمكان ويمثل هذه المرحلة من علماء الإمامية : نصير الدين الطوسي، وابن المطهر الحلى.

يقول نصير الدين الطوسي فى كتابه "تجريد الاعتقاد" : "المقصد الثالث فى إثبات الصانع تعالى وصفاته وأثاره، وفيه فصول: الفصل الأول فى وجوده. الموجود إن كان واجباً فهو المطلوب، وإلا استلزمه لاستحالة الدور والتسلسل".^(٣)

يقول الحلى فى شرحه لكتاب نصير الدين الطوسي السابق : "والدليل على وجوده أن نقول : هنا موجود بالضرورة فإن كان واجباً فهو المطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى مؤثر موجود بالضرورة فذلك المؤثر إن كان واجباً فهو المطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى مؤثر، فإن كان واجباً فالمطلوب، وإن كان ممكناً تسلل أو دار"^(٤) فهذه الطريقة تقسم الوجود إلى ممكן وواجب والممكن يحتاج في وجوده إلى الواجب، فالحلى يبدأ هذا الدليل بأن هناك موجود بالضرورة، هذا الموجود إن فرضناه واجب الوجود فقد تم الاستدلال على وجود الله - تعالى - وهو المطلوب، وإن فرضناه ممكناً لاحتاج هذا الممكן إلى علة مؤثرة، فإن كانت هذه العلة واجبة الوجود ثبت المطلوب، وإن كانت ممكناً لاحتاجت إلى علة أخرى، هذه العلة الأخرى إن كانت هي الممكן الأول لزم الدور، وإن كانت ممكناً آخر لزم التسلسل، والدور والتسلسل باطلان، وهكذا إما أن تتسلسل المؤثرات إلى ما لا نهاية أو تدور وهذا باطل، وإما أن تنتهي الممكنتات إلى علة مؤثرة واجبة الوجود وهو الله - تعالى - .

(١) انظر : الأصول الاعتقادية للشريف المرتضى تحقيق محمد حسن آل ياسين ص ٧٩ ط دار المعارف - بغداد، ط أولى ١٩٥٤ م.

(٢) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٤٢ وما بعدها.

(٣) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٢١٧.

(٤) المرجع السابق ص ٢١٧.

وهكذا نجد علماء الإمامية جمعوا بين منهج المتكلمين ومنهج الفلسفه فـى استدلالهم على وجود الله - تعالى - فمنهج المتكلمين في إثبات وجود الله - تعالى - يعتمد على فكرة الحدوث، واحتياج الحادث إلى محدث، أما منهج الفلسفه فيعتمد على فكرة الوجوب والإمكان.

أما بالنسبة لصفات الله - تعالى - فنجد الإمامية يقسمون هذه الصفات إلى ثلاثة أقسام : صفات ذات ، وصفات أفعال ، وصفات سلب .

والمراد بصفات الذات والأفعال عندهم أن المعنى في قولهم صفات الذات : "أن الذات مستحقة لمعناها استحقاقاً لازماً لا لمعنى سواها، ومعنى صفات الأفعال هو أنها تجب لوجود الفعل، ولا تجب قبل وجوده " ^(١) فمعنى صفات الذات عندهم أن الذات مستحقة لهذه الصفة استحقاقاً لازماً، فالله عندهم لم يزل مستحقاً لهذه الصفات ولا يزال، أما صفات الأفعال فهي عندهم صفات حادثة ؛ لأنها توجد في حالة، وتعدم في حالة أخرى، فالله قبل خلقه الخلق لا يصح وصفه بأنه خالق، وكذلك قبل إحيائه الأموات لا يقال بأنه محيي، فلا تطلق هذه الصفات على الله في الأزل.

ويفرقون بين صفات الذات وصفات الأفعال بأن " صفات الذات لا يصح لصاحبها الوصف بأضدادها، ولا خلوه منها، وأوصاف الأفعال يصح الوصف لمستحقتها بأضدادها وخروجه عنها، ألا ترى أنه لا يصح وصف الله - تعالى - بأنه يموت، ولا بأنه يعجز، ولا بأنه يجهل، ولا يصح الوصف له بالخروج عن كونه حياً عالماً قادراً، ويصح الوصف بأنه غير خالق اليوم، ولا رزاق لزید، ولا محيي لميت بعينه، ولا مبدئ لشيء في هذه الحال، لا معيد له " ^(٢) .

فالفرق عندهم بين صفات الذات وصفات الأفعال أن صفات الذات لا يوصف الله بضداتها ولا بخلوها منها، مثل صفة العلم فإنه لا يوصف بأنه جاهل أما صفات الأفعال فيتصف الله بها وبأضدادها.

(١) تصحيح اعتقادات الصدوق للشيخ المفید ص ١٤٩ ، ط تبریز - ایران .

(٢) المرجع السابق ص ١٥٠ .

ومن صفات الذات التي أثبتها الإمامية لله - تعالى - كونه قادرًا عالماً^(١) حيًّا.^(٢)

أما الصفات السلبية فهي الصفات التي تنفي عن الذات الناقص.

ويذهب الإمامية إلى أن الصفات السلبية لا يمكن حصرها؛ لأن الناقص التي يجب نفيها عن الله - تعالى - وسلبها عن ذاته لا تعد ولا تحصى، غير أنه رغم كثرتها فإنها يمكن أن ترجع إلى ما يأتي :

نفي الشريك [الوحدانية]، نفي الجسمية، نفي الروية.^(٣)

ثانياً : العدل :

العدل هو الأصل الثاني من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومعناه عندهم : تنزيه الله عن فعل القبيح، والإخلال بالواجب، فجميع أفعاله - تعالى - حكمة وصواب، ليس فيما ظلم، ولا جور، ولا عداوان، ولا كذب.^(٤)

والمقصود بالفعل عندهم ما وجد بعد أن كان معديماً، وهو ينقسم إلى قسمين : الأول : ما له صفة زائدة على حدوثه، والثاني : ما ليس له صفة زائدة على حدوثه، فما ليس له صفة زائدة على حدوثه فهو كلام الساهي والنائم وحركات أعضائه التي لا تتعداه وهذا لا مدح فيه.

وما له صفة زائدة على حدوثه ينقسم إلى قسمين : حسن وقبيح، فالحسن هو كل فعل إذا فعله العالم به المختار على وجه لم يستحق الذم، وينقسم إلى قسمين : أحدهما :

(١) تنسب بعض المصادر إلى بعض قدماء الإمامية وهو هشام بن الحكم بأنه أحال القول بأن الله لم يزل عالماً بالأشياء، وزعم أنه علم الأشياء بعد أن لم يكن عالماً بها، فهو يعلم الأشياء بعد كونها (انظر : الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي ص ٨٥، تحقيق / محمد محیی الدين عبد الحميد، ط دار التراث القاهرة، والمطل والنحل للشهرستاني، تحقيق / أمير على منها، وعلى حسن فاعور ج ٢١٧/١، ط دار المعرفة بيروت ط ٦ / ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

(٢) انظر : تصحيح اعتقادات الصدوق، ص ١٤٩، والاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٥٣ وما بعدها، وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٢١٧ وما بعدها.

(٣) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٦٩ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٢٥ وما بعدها، ونهج الحق ص ٥٣ وما بعدها، وأصول العقيدة ص ١٨٥.

(٤) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٤، وكشف المراد ص ٢٣٤ وما بعدها، ونهج الحق ص ٧٣، ٨٥، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٥٣، وعقائد الإمامية للمظفر ص ٤٠، ٤١.

له صفة زائدة على حسنها، والآخر : لا صفة له زائدة على حسنها، فما لا صفة له زائدة على حسنها هو الموصوف بأنه مباح، وأفعال الله ليست من هذا القبيل.
وما له صفة زائدة على حسنها فهو كل فعل يستحق به المدح، وهو على قسمين : أحدهما : إذا لم يفعله استحق الذم، وهو الموصوف بأنه واجب، والآخر : لا يستحق الذم إذا لم يفعله، وهو المندوب، أو الموصوف بأنه ندب.

أما القبيح فهو ضد الحسن، هو كل فعل إذا وقع من عالم بقبحه استحق الذم.
وعلى ذلك فالواجب عندهم الفعل الحسن الذي له صفة زائدة على حسنها، إذا لم يفعله العالم به القادر عليه استحق الذم، وإذا فعله استحق المدح.
وذهبا إلى أن الحسن والقبح في الأفعال يثبتان بالعقل.^(١)
والعدل عند الإمامية يشتمل على عدة أمور يسميها الإمامية بمسائل العدل^(٢)، وهي ما يأتي :

- ١ - جميع أفعال الله - تعالى - حكمة وصواب، ليس فيها ظلم، ولا جور، ولا كذب، ولا فاحشة أى أن أفعاله كلها حسنة.
- ٢ - أنه تعالى لا يفعل القبيح.
- ٣ - أنه لا يخل بما هو واجب عليه.
- ٤ - أنه لم يفعل شيئاً عبثاً، بل إنما يفعل لغرض ومصلحة وحكمة، وأنه إنما يمرض لمصالح العباد، ويغوض المؤلم بالثواب.
- ٥ - لا يجوز أن يعاقب الله الناس على فعله، ولا يلومهم على صنعه.
- ٦ - لا يحسن في حكمة الله - تعالى - أن يظهر المعجزات على يد الكاذبين، ولا يصدق المبطلين، ولا يرسل السفهاء، والفساق، والعصاة.
- ٧ - أن الله - سبحانه وتعالى - لم يكلف أحداً فوق طاقته.
- ٨ - ما أصل الله - تعالى - أحداً من عباده عن الدين، ولم يرسل رسولاً إلا بالحكمة والموعظة الحسنة.

(١) راجع في ذلك : الاقتصاد ص ٨٦، ٨٧، ٢٣٤ وما بعدها، ونهج الحق ص ٨٢ : ١٥٤، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٥٣، ١٥٤.

(٢) انظر : نهج الحق ص ٧٢

٩ - قد أراد الله الطاعات وأحبها ورضي بها ولم يكرهها، وأنه كره المعا�ى والفواحش ولم يحبها ولا رضي بها ولا اختارها.

١٠ - لا يعذب الله أطفال المشركين بذنوب آبائهم.^(١)

فالعدل عندهم يشتمل على عدة مسائل يأتي في مقدمتها مسألة: الحسن والقبح في الأفعال، وأفعال الله تعالى وما يتعلق بها من مسائل الصلاح والصلاح واللطف والآلام والعوض، ثم تأتي بعد ذلك مسألة أفعال العباد الاختيارية.

والشيعة الإمامية يذهبون إلى أنه لا يصح الاعتماد في إثبات التوحيد والعدل على النقل المستفاد من الكتاب والسنة؛ لأن إثباتهما "بالكتاب والسنة" يتوقف على ثبوت هذين الأمرين، وثبوتهما [الكتاب والسنة] إنما يكون بعد فرض ثبوت التوبة، وهي تتوقف على ثبوت الواجب، فلو افترضنا أن إثبات الواجب والنبوات بطريق النقل بالكتاب والسنة يلزم الدور الباطل وكون الشيء علة لنفسه، إلا أن يشتمل الكتاب والسنة على أحد الأدلة العقلية فيصبح الاستدلال بهما لدليل العقل، لا من حيث كونه كتاباً منزلأً من عند الله.^(٢) فالسبب الذي من أجله جعل الشيعة الإمامية التوحيد والعدل لا يثبتان إلا من طريق العقل هو أن النقل لا يكون دليلاً إلا بعد ثبوت الله واحد عادل، وإذا لم يثبت ذلك فإن النقل يفقد أهميته كدليل، فدلالة النقل لا تثبت إلا بعد ثبوت أصل : التوحيد والعدل.

فهم يذهبون إلى "أن معرفة الله تجب بالعقل لا بالسمع، أو أن العقل هو الذي أوجب على الإنسان أن يعرف خلقه؛ لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب، فلا بد أن نعرف الله أولاً بطريق العقل، ثم ننظر فيما أوجب، وما لم يوجب، ومحال أن نعرف حكماته دون أن نعرف شيئاً عنه، أما ما جاء في السمع من هذا الباب كقوله تعالى: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٣) فهو بيان، وتأكيد، وتقرير لحكم العقل، وليس

(١) انظر : هذه المسائل في : الاقتصاد ص ٨٤ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٣٧ وما بعدها، ونهج الحق ص ٧٢ وما بعدها.

(٢) أصول التشريع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسني ص ٤٥، ٤٦، ط منشورات الشريف الرضي، ط أولى ١٤١٤هـ، وانظر : نهج الحق ص ٧٢.

(٣) سورة محمد من الآية ١٩.

تأسيساً جديداً من الشارع^(١) فهم يرون أن مثل هذه الآيات ما هي إلا تقرير وتأكيد لاستقلال العقل بالدلالة على التوحيد والعدل.

فمعرفة أن الله - تعالى - واحد عدل عند الشيعة الإمامية أصل يتفرع عنه صحة النقل وجigitه.

ويلخص محمد الحسن آل كاشف الغطاء رأى الإمامية في ذلك بقوله : " يجب على العاقل بحكم عقله عند الإمامية تحصيل العلم والمعرفة بصانعة والاعتقاد بوحدانيته في الألوهية، وعدم اتخاذ شريك له في الربوبية، واليقين بأنه هو المستقل بالخلق والرزق والموت ... "^(٢)

ويقول أيضاً ابن المطهر الحلى على أصل العدل : " اعلم أن هذا أصل عظيم تبتدى عليه القواعد الإسلامية، بل الأحكام الدينية مطلقاً، وبدونه لا يتم شيء من الأديان، ولا يمكن أن يعلم صدق نبى من الأنبياء على الإطلاق ".^(٣)

فالعقل عندهم في هذين الأصلين أصل للنقل، والنقل فرع عنه، وإذا كان الفرع لا يصح أن يكون دليلاً على الأصل، فكذلك النقل لا يصح أن يكون دليلاً على التوحيد والعدل.

(١) الشيعة في الميزان لمحمد جواد مقنیة ص ٤٣٧ ، وانظر : نهج الحق ص ٥٠ : ٥٢ .

(٢) أصل الشيعة وأصولها ص ١٤١ .

(٣) نهج الحق ص ٧٢ .

المبحث الثاني

الأصول الثابتة بالنقل وحده

الأصل الثابت بالنقل فقط عند الشيعة الإمامية، ولا مجال للعقل فيه هو أصل المعد، فإنه عندهم لا يهتدى إليه من جهة العقل، وإنما يعلم من طريق النقل. والمعد هو الأصل الخامس من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومعناه عندهم: إعادة الخالق - بعد موتهم - أحياء ب أجسادهم وأرواحهم يوم القيمة للحساب والجزاء.^(١)

ومن خلال هذا التعريف يتبيّن لنا أن الإمامية يقولون بالمعد الجسماني، ولذلك يقول أحد علمائهم : "والمعد هو الشخص بعينه وبجسده وروحه، بحيث لو رأه الرائي لقال هذا فلان، ولا يجب أن تعرف كيف تكون الإعادة، وهل هي من قبيل إعادة المعدوم، أو ظهور الموجود، أو غير ذلك "^(٢) فهم يرون أن على المرء أن يؤمن بالمعد الجسماني، أما عن كيفية تلك الإعادة، هل هي عن عدم ؟ أم هي عن تفريق؟ فصاحب أصل الشيعة وأصولها يرى أن هذا فضول لا يترتب عليه أى فائدة.

والمعد عند الإمامية - كما قلنا - ثابت بالنقل فقط ؛ ولذلك يقول شارح تجريد الاعتقاد : " واستدل على ثبوت المعد الجسماني بأنه أمر معلوم بالضرورة من دين النبي ﷺ والقرآن دل عليه في آيات كثيرة، مع أنه ممكناً فيجب المصير إليه ".^(٣)

فالمعد عندهم عقيدة قرآنية جاء النبي ﷺ فلا محيسن للمسلم من الاعتراف بها " فإن من يعتقد بالله اعتقاداً قاطعاً، ويعتقد كذلك بمحمد رسول الله بالهداي، ودين الحق لا بد أن يؤمن بما أخبر به القرآن الكريم من البعث والثواب والعقاب والجنة والنعيم والنار والجحيم، وقد صرخ القرآن بذلك، ولمح إليه بما يقرب من ألف آية كريمة.

(١) انظر : أصل الشيعة وأصولها ص ١٥٧ ، وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٢٦

(٢) أصل الشيعة وأصولها ص ١٥٧ .

(٣) كشف المراد ص ٣٢٠ .

وإذا تطرق الشك في ذلك إلى شخص فليس إلا شك يخالجه في صاحب الرسالة، أو وجود خالق الكائنات أو قدرته".^(١)

ويذهب الإمامية إلى أن إثبات المعاد البدني إنما يتم على مذهب الإمامية وقواعدهم؛ ولذلك يقول ابن المطهر الحلى عن هذا الأصل : " هذا أصل عظيم، وإثباته من أركان الدين، وجاحده كافر بالإجماع، ومن لا يثبت المعاد البدنى، ولا الثواب، والعذاب، وأحوال الآخرة فإنه كافر إجماعاً".

ولا خلاف بين أهل الملل في إمكانه، لأن الله تعالى قادر على كل مقدور، ولا شك في أن إيجاد الجسم بعد عدمه ممكن، وقد نص الله - تعالى - عليه في قوله : «أَوْلَئِنَّهُ
الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ»^(٢)
وقال تعالى : «مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ
خَلْقٍ عَلِيمٌ»^(٣)

والقرآن مملوء من ذكر المعاد، وإن اختلفوا في كيفية الإعادة والإعدام وتخصصيل ذلك ذكرناها في كتابنا الكلامية^(٤) لكن البحث هنا عن شيء واحد، وهو أن القول بإثبات المعاد البدنى، الذي هو أصل الدين وركنه إنما يتم على مذهب الإمامية.

أما على مذهب أهل السنة فلا ؛ لأن الطريق إلى إثباته ليس إلا السمع ؛ فإن العقل إنما يدل على إمكانه، لا على وقوعه، وقد بينا أن العلم بصحمة السمع وصدقه إنما يتم على قواعد الإمامية القائلين بامتناع وقوع القبيح من الله تعالى ؛ لأنه إذا جاز أن يخبرنا بالكذب، أو يخبر بما لا يريد، ولا يقصده فحينئذ يمتنع الاستدلال بأخباره تعالى على إثبات المعاد البدنى، والشك في ذلك كفر، فلا يمكنهم حينئذ الجزم بالإسلام البتة".^(٥)

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٢٦.

(٢) سورة يس الآية ٨١.

(٣) سورة يس آية ٧٩، ٧٨.

(٤) أى ذكر ابن المطهر كيفية الإعادة في كتبه الكلامية مثل منهاج اليقين في أصول الدين وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد.

(٥) نهج الحق ص ٣٧٦، ٣٧٧.

فهم يرون أن الطريق إلى إثبات المعاد البدني ليس إلا النقل، والعلم بصحة النقل إنما يتم على قواعد الإمامية دون غيرهم؛ لأنهم يقولون بامتناع وقوع القبيح من الله - تعالى - فلو جاز صدور القبيح من الله - تعالى - لجاز وقوع الكذب في أخباره - تعالى - فحينئذ يمتنع الاستدلال بأخباره على ثبوت المعاد البدني.

أما أهل السنة فلا يتم إثبات المعاد البدني على مذهبهم؛ لأنه ينسب إليهم أنهم يقولون : بصدور القبيح من الله تعالى^(١) ولو جاز منه فعل القبيح لجاز منه وقوع الكذب في أخباره، ولو جاز وقوع الكذب في أخباره فلا يمكننا الجزم بالإسلام بتاته.

(١) زعم ابن المطهر الحلى أن أهل السنة يقولون بصدور القبيح من الله تعالى، ورتب على ذلك أنهم يقولون بعدة مفاسد وعدة محالات، انظر في ذلك : نهج الحق ص ٨٥ وما بعدها.

المبحث الثالث

الأصول الثابتة بالعقل والنقل معاً

الأصول الثابتة بالعقل والنقل معاً عند الشيعة الإمامية هي : النبوة والإمامية.

أولاً : النبوة :

النبوة هي الأصل الثالث من أصول الدين عن الشيعة الإمامية، وهي عندهم : " أصل عظيم من الدين، وبه يقع الفرق بين المسلم والكافر، فيجب الاعتناء به، وإقامة البرهان عليه ". ^(١)

وهم يرون أن النبوة " وظيفة إلهية، وسفارة ربانية يجعلها الله تعالى لمن ينتجبه ويختاره من عباده الصالحين، وأوليائه الكاملين في إنسانيتهم، فيرسلهم إلى سائر الناس لغاية إرشادهم إلى ما في منافعهم ومصالحهم في الدنيا والآخرة، ولغرض تزييهما وتزكيتهم من درن مساوى الأخلاق ومحاسد العادات، وتعليمهم الحكمة والمعرفة وبيان طرق السعادة والخير، لتبلغ الإنسانية كمالها اللائق بها، فترتفع إلى درجاتها الرفيعة في الدارين دار الدنيا ودار الآخرة " ^(٢) فالنبوة عندهم تفضل وهبة من الله - تعالى - لمن يختاره من عباده وليس مرتبة يصل إليها العبد عن طريق الرياضة أو العلم أو الاجتهاد.

والإمامية كلهم يتفقون على أن هناك فرق بين النبي والرسول فالنبي عندهم هو " الإنسان المخبر عن الله بغير واسطة أحد من البشر، أعم من أن يكون مأموراً من الله بتبلیغ الأوامر والنواهى إلى قوم أم لا، والرسول هو الإنسان المخبر عن الله - تعالى - بغير واسطة أحد من البشر مأموراً من الله بتبلیغ الأوامر والنواهى إلى قوم " ^(٣) فالنبي في نظرهم هو من يتلقى الوحي من الله - تعالى - دون واسطة أحد من البشر، وقد يرسل بشرعية وقد لا يرسل، وقد يبعث إلى قوم وقد لا يبعث، أما الرسول فهو

(١) نهج الحق ص ١٣٩ .

(٢) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٤٨ .

(٣) النكت الاعتقادية للشيخ المفید ص ٣١ .

الذى يتلقى الوحي من الله - تعالى - دون واسطة أحد من البشر المأمور بالتبليغ، المرسل إلى الناس.

وهم يذهبون إلى وجوب عصمة الأنبياء عن الصغار والكبار قبل النبوة وبعدها على طريق العمد والنسيان، يقول عن ذلك ابن المطهر الحلى "ذهب الإمامية كافة إلى أن الأنبياء معصومون عن الصغار والكبار، ومنزهون عن المعاصي، قبل النبوة وبعدها، على سبيل العمد، والنسيان، وعن كل رذيلة ومنقصة، وما يدل على الخسارة والضفة".^(١) ويشترطون في النبي كمال العقل، وأن يكون في غاية الذكاء والفهم وقوه الرأي "بحيث لا يكون ضعيف الرأي متربداً في الأمور متحيراً ، لأن ذلك من أعظم المنفارات عنه، وأن لا يصح عليه السهو لثلا يسهو عن بعض ما أمر بتبلیغه، وأن يكون منزهاً عن دناءة الآباء وعهر الأمهات ؛ لأن ذلك منفر عنه، وأن يكون منزهاً عن الفاظنة والغفلة لثلا يحصل التفرقة عنه، وأن يكون منزهاً عن الأمراض المنفرة ... وعن كثير من المباحث الصارفة عن القبول منه القادحة في تعظيمه نحو الأكل على الطريق وغير ذلك ".^(٢) لأنهم يرون أن كل ذلك مما ينفر عنه فيكون منافياً للغرض منبعثة.

ويستدلون على وجوب عصمة الأنبياء بأدلة منها ما يأتي :^(٣)

١ - ذات المعجزة التي تدل على صدق دعوى النبي في أنه رسول من عند الله، ذلك أن المعجزة تدل عقلاً على صدقه، والمعجزة هي فعل الله - تعالى - والله لا يصدق بالمعجز كاذباً عليه فيما يؤديه عنه، هذا فيما يتعلق بالكذب.

٢ - أن الغرض من بعثة الأنبياء - عليهم السلام - إنما يحصل بالعصمة، فيجب العصمة تحصيلاً للغرض، وبيان ذلك أن المبعوث إليهم لو جوزوا الكذب على الأنبياء والمعصية جوزوا في أمرهم ونهيهم وأفعالهم التي أمروه باتباعهم فيها ذلك، وحينئذ لا ينقادون إلى امتحان أوامرهم، وذلك نقض للغرض منبعثة.

(١) نهج الحق ص ١٤٢ ، وانظر كشف المراد ص ٢٧٤ .

(٢) كشف المراد ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، وانظر نهج الحق ص ١٥٨ ، ١٥٩ .

(٣) انظر هذه الأدلة في : تزييه الأنبياء للشريف المرتضى ص ٣ وما بعدها، المطبعة الحيدرية - النجف / ط الثانية ١٣٨٠ هـ، والاقتصاد ص ٢٦٠ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٧٤ ، وعفاند الإمامية / محمد رضا المظفر ص ٥٤ .

- ٣- لو جاز أن يفعل النبي المعصية، أو يخطأ وينسى، وصدر منه شيء من هذا القبيل فإما أن يجب اتباعه في فعله الصادر منه عصياناً أو خطأ، أو لا يجب، فإن وجب اتباعه فقد جوزنا فعل المعاishi برخصة من الله تعالى بل أوجبنا ذلك، وهذا باطل بضرورة الدين والعقل، وإن لم يجب اتباعه، فذلك ينافي النبوة التي لابد أن تقترن بوجوب الطاعة أبداً، على أن كل شيء يقع منه من فعل أو قول فتحن نحتمل فيه المعصية أو الخطأ، فلا يجب اتباعه في شيء من الأشياء، فتذهب فائدة البعثة، بل يصبح النبي كسائر الناس ليس لكلمه ولا لعمله تلك القيمة العالية التي يعتمد عليها دائماً، كما لا تبقى طاعة حتمية لأوامره ولا ثقة مطلقة بأقواله وأفعاله.
- ٤- أنه إذا فعل معصية وجب الإنكار عليه لعموم وجوب النهي عن المنكر، وذلك يستلزم إيداعه، وهو منهى عنه، وكل ذلك محال.

والنبوة عند الشيعة الإمامية ثابتة بالعقل والنقل، فهم يرون أن النبوة واجبة عقلاً ونقلأً، فمن الأدلة العقلية التي يستدلون بها على وجوب النبوة ما يأتي :

١- قاعدة اللطف :

اللطف عند الإمامية : ما يكون المكلف معه أقرب إلى فعل الطاعة، وأبعد عن فعل المعصية. ^(١)

فهم يرون أن "الأبياء يعرفون الثواب والعقاب على الطاعة وتركها، فيحصل للمكلف اللطف ببعثتهم، فتجب بعثتهم لهذه الفائدة". ^(٢) فالنبيوة عند الشيعة الإمامية لطف؛ لأن الأبياء "يؤدون إلينا ما هو مصلحة لنا في التكليف العقلى، ولا يمكننا معرفة ذلك بالعقل، ولا يمتنع أن يعلم الله أن فى أفعال المكلف ما إذا فعله دعاه إلى فعل الواجب العقلى أو صرفه عن القبيح العقلى، أو ما إذا فعله دعاه إلى فعل القبيح أو الإخلال بالواجب فيجب أن يعلمنا ذلك؛ لأن الأول لطف لنا، والثانى مفسدة، ويجب عليه تعالى إزاحة العلة من المكلف فى فعل اللطف ... ولا يمكن إعلام ذلك إلا ببعثة الرسل الذين يعلمنا ذلك؛ لأنه لا يمكننا الوصول إليه بضرورة العقل، ولا باستدلال، ولا يحسن خلق العلم الضروري بذلك؛ لأنه ينافي

(١) انظر : الاقتصاد ص ١٣٠، وكشف المراد ص ٢٥٤ .

(٢) كشف المراد ص ٢٧٣ .

التكليف فلم يبق بعد ذلك إلا بعثة الرسل ليعرفونا بذلك، وعلى هذا الوجه متى حسنت
البعثة وجبت، ولا ينفصل الحسن من الوجوب ".^(١)
فالأئمّاء يقربون العباد إلى فعل الطاعات، ويبعدونهم عن المعاصي فهم لطف،
واللطف واجب على الله - تعالى - عند الإمامية.

فقاعدة اللطف توجب أن يبعث الله لعباده رسلاً لهدايتهم وصلاحهم في الدنيا
ووالآخرة، وإنما كان اللطف واجباً عند الإمامية؛ لأنهم يرون أن الله - تعالى - متصف
بالجود والكرم، ومن لوازم هذين الوصفين أن لا يمنع عن عباده صلاحاً ولا نفعاً؛ ولأن
به يحصل غرض المكلف فيكون واجباً، وإلا لزم نقض الغرض، بيان ذلك "أن المكلف إذا
علم أن المكلف لا يطيع إلا باللطف، فلو كلفه من دونه كان نافضاً لغرضه، فمن دعا غير
إلى طعام وهو يعلم أن لا يجيئه إلا أن يستعمل معه نوعاً من التأدب، فإذا لم يفعل الداعي
ذلك النوع من التأدب كان نافضاً لغرضه، فوجوب اللطف يستلزم تحصيل الغرض ".^(٢)
أما عند المعتزلة فاللطف واجب ؛ لأنّه من موجبات عدله - تعالى - ولو فعل
بعباده خلافه لكان ظالماً لهم.^(٣)

- اعتضاد العقل بالنقل فيما يدل العقل عليه من الأحكام كوحدة الصانع، وغيرها، وأن
يستفاد الحكم من البعثة فيما لا يدل العقل عليه، كالشرع وغيرها من مسائل الدين.^(٤)
- إزالة الخوف الحاصل للمكلف عند تصرفاته، إذ قد علم بالدليل العقلي أنه مملوك
لغيره، وأن التصرف في ملك الغير بغير إذنه قبيح، فلو لا البعثة لم يعلم حسن
التصرفات، فيحصل الخوف بالتصرفه وبعدمه، إذ يجوز العقل طلب المالك فعلًا من
العبد لا سبيلاً إلى فعله إلا بالبعثة فيحصل الخوف.^(٥)

هذه هي بعض الفوائد التي تتحقق ببعثة الأنبياء، والتي من أجلها ذهبت الإمامية
إلى وجوب البعثة على الله تعالى.

(١) الاقتصاد ص ٢٤٦.

(٢) كشف المراد ص ٢٥٤، وانظر عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٥١.

(٣) انظر : الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة لهاشم معروف الحسني ص ١٨٩، ط دار القلم - بيروت.

(٤) انظر : كشف المراد ص ٢٧٢، ٢٧١.

(٥) انظر : المرجع السابق ص ٢٧٢.

أما الأئلة النقلية التي يستدلون بها على وجوب النبوة على الله تعالى فمنها ما يأتي:

- ١ - قوله تعالى : « رَسُّلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حِجَّةً بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا » (١) يرى السيد محمد حسين الطباطبائى أن هذه الآية تدل على أن " العقل لا يقى وحده عن بعثة الأنبياء بالشرائع الإلهية " (٢).

- ٢ - قوله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعْنَيِّنِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُّولًا » (٣).
فهذه الآية من وجهة نظرهم تدل على " أنه سبحانه لا يعاقب أحداً حتى ينفذ إليهم الرسل المنبهين إلى الحق الهادين إلى الرشد استظهاراً في الحجة ؛ لأنه إذا اجتمع داعى العقل وداعى السمع تأكد الأمر وزال الريب فيما يلزم العبد، وقد أخبر سبحانه في هذه الآية عن ذلك " (٤).

فهم يرون أنه تعالى متى لم يبعث الأنبياء ليعرفوا الناس ما هو لطف لهم كان في ذلك أتم الحجة عليه تعالى، فإنه لا يحسن من الله - تعالى - أن يعاقب أحداً إلا بعد أن يعرفه ما هو لطف له ومصلحته لترتاح علته.

ثانياً : الإمامة :

الإمامية هي الأصل الرابع من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ويعتبر هذا الأصل من الأصول التي تميزت به الإمامية، وافتقرت به عن سائر فرق المسلمين، بل يعد المحور الأساسي الذي يقوم عليه المذهب الشيعي.

بل إنه لا يتم الإيمان عندهم إلا بالاعتقاد به، ولذلك يقول محمد رضا المظفر : " نعتقد أن الإمامة أصل من أصول الدين، لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، ولا يجوز فيها تقليد الآباء، والأهل، والمربيين مهما عظموا وكبروا، بل يجب النظر فيها كما يجب النظر في التوحيد والنبوة ". (٥)

(١) سورة النساء آية ١٦٥.

(٢) الميزان في تفسير القرآن للطباطبائى جـ ١٤١/٥، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت ط ٣ سنة ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

(٣) سورة الإسراء من الآية ١٥.

(٤) مجمع البيان في تفسير القرآن جـ ٦/٦٢٣.

(٥) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٦٥.

والإمامية عندهم : رئاسة دينية، وزعامة إلهية، ونيابة عن الرسول في أداء وظائفه. ^(١)

والإمام عند الشيعة الإمامية يجب أن يكون معصوماً، ولذلك يقول ابن المطهر الحلى : " ذهبت الإمامية إلى أن الأئمة كالأنبياء في وجوب عصمتهم عن جميع القبائح والفواحش، من الصغر إلى الموت، عمداً وسهوأً، لأنهم حفظة الشرع، والقوامون به،Hallam في ذلك حال النبي ؛ ولأن الحاجة إلى الإمام إنما هي للانتصار من المظلوم عن الظلم، ورفع الفساد، وجسم مادة الفتنة، وأن الإمام لطف يمنع القاهر من التعدى، ويحمل الناس على فعل الطاعات، واجتناب المحرمات، ويقيم الحدود والفرائض، ويواخذ الفساق، ويعزز من يستحق التعزير، فلو جازت عليه المعصية، وصدرت عنه، انتهت هذه الفوائد، وافتقر إلى إمام آخر، وتسلسل" ^(٢) فالإمام عند الإمامية كالنبي في وجوب العصمة من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، عمدها وسهوها.

ويستدلون على ذلك بأن الفساد يقل عند وجود الإمام، كما أنه يحمل الناس على فعل الطاعات، واجتناب المحرمات، ويقيم الحدود والفرائض، فلو جازت عليه المعصية لانتفت هذه الفوائد، وكانت علة الحاجة قائمة إلى إمام آخر، والكلام في هذا الإمام كالكلام في الإمام الأول، فلما أن نصل إلى وجود أئمة لا نهاية لهم، أو نصل إلى إمام معصوم. والإمام عندهم يجب أن يكون أفضل من رعيته وأعلم ؛ لأن إماماً المفضول عندهم

لا تصح على الفاضل، بل هي عندهم من القبيح الممتنع. ^(٣)

ويعتقد الشيعة الإمامية كذلك وجوب النص على الإمام، فالإمامية عندهم لا تكون " إلا بالنص من الله - تعالى - على لسان رسوله، أو لسان الإمام المنصوب بالنص إذا أراد أن ينص على الإمام من بعده، وحكمها في ذلك حكم النبوة بلا فرق، فليس للناس أن يتتحكموا فيمن يعينه الله هادياً ومرشدًا لعامة البشر، كما ليس لهم حق تعينه أو ترشيحه

(١) دلائل الصدوق لمحمد حسن المظفر جـ ٢ / ١٧ ، ط دار العلم للملاتين ، ط ١٣٩٦ هـ.

(٢) نهج الحق ص ١٦٤ .

(٣) انظر : جمل العلم والعمل للشريف المرتضى، تحقيق / السيد أحمد الحسيني ص ٤٢ وما بعدها، ط النجف الأشرف ١٣٨٧ هـ، والاقتصاد ص ٣٠٧ وما بعدها، وتجريد الاعتقاد وشرحه ص ٢٨٨، ونهج الحق ص ١٦٨ .

أو انتخابه، لأن الشخص الذي له من نفسه القدسية استعداد لتحمل أعباء الإمامة العامة، وهداية البشر قاطبة يجب لا يعرف إلا بتعريف الله ولا يعين إلا بتعيينه".^(١) وهم يعتقدون وجوب النص على الإمام لما ذكروه من وجوب عصمه؛ لأنهم يرون أنه لما كانت "العصمة لا تدرك حسًّا ولا مشاهدةً ولا استدلالًا ولا تجربةً، ولا يعلمها إلا الله - تعالى - وجب أن ينص عليه، ويبينه من غيره على لسان نبى"^(٢) فالإمام عندهم يجب أن يكون معصوماً، والعصمة أمر خفى لا يعلمها إلا الله - تعالى - فيجب أن يكون نصبه من قبله تعالى؛ لأنه العالم بشرط العصمة دون غيره.

ويذهب الشيعة الإمامية إلى أن هذه الشروط السابق ذكرها وهي : العصمة، والأفضلية، ووجوب النص لم تتوفر إلا في اثنى عشر إماماً؛ ولذلك يقول محمد رضا المفظر "ونعتقد أن الأئمة الذين لهم صفة الإمامة الحقة هم مرجعنا في الأحكام الشرعية المنصوص عليهم بالإمامية اثنا عشر إماماً، نص عليهم النبي - صلى الله عليه وآله جميعاً - بأسمائهم، ثم نص المتقدم منهم على من بعده على النحو التالي :

- ١- أبو الحسن علي بن أبي طالب.
- ٢- أبو محمد الحسن بن علي "الزكي".
- ٣- أبو عبد الله الحسين بن علي "سيد الشهداء".
- ٤- أبو محمد علي بن الحسين "زين العابدين".
- ٥- أبو جعفر محمد بن علي "الباقر".
- ٦- أبو عبد الله جعفر بن محمد "الصادق".
- ٧- أبو إبراهيم موسى بن جعفر "الكاظم".
- ٨- أبو الحسن علي بن موسى "الرضا".
- ٩- أبو جعفر محمد بن علي "الجواد".
- ١٠- أبو الحسن علي بن محمد "الهادى".
- ١١- أبو محمد الحسن بن علي "العسكري".

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٧٤.

(٢) الاقتصاد ص ٣١٢، وانظر كشف المراد ص ٢٨٨.

١٢ - أبو القسام محمد بن الحسن "المهدي" هو الحجة في عصرنا الغائب المنتظر^(١)
فلا إمامية عندهم بعد رسول الله ﷺ إلا لبهولاء، ولا يجوز الاقتداء في الدين إلا
بهولاء، ولا أخذ معلم الدين إلا عنهم.

والإمامية عند الإمامية كالنبوة ثابتة بالعقل والنقل معاً فهم يرون أن الإمامية واجبة
عقلاً؛ ولذلك يقول شيخ طائفتهم في كتابه الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : "الكلام في
وجوب الإمامية : المخالف في وجوب الإمامية طائفتان : أحدهما يخالف في وجوبها عقلاً،
وآخر يخالف في وجوبها سمعاً، والمخالف في وجوبها سمعاً شاذ لا يعتد به لشذوذه
لأنه لا يعرف قائل به، وعلماء الأمة المعرفون مجمعون على وجوب الإمامية سمعاً،
والخلاف القوي في وجوب الإمامية عقلاً، فإنه لا يقول بوجوبها عقلاً غير الإمامية
والبغداديين من المعتزلة، وجماعة من المتأخرین، والباقيون يخالفون في ذلك ويقولون
المرجع فيه إلى السمع".^(٢)

فن الآلة العقلية التي يستدلون بها على وجوب الإمامية "قاعدة اللطف". فهم
يررون أن "وجود الإمام لطف من الله يقربهم من الطاعات ويصدّهم عن المعاصي
والمنكرات، واللطف واجب عليه (سبحانه) بحكم العقل"^(٣) فوجود الإمام في نظر
الإمامية لطف، يقرب الناس من الطاعات ويبعدهم عن المعاصي، واللطف عندهم واجب
على الله - تعالى - فيكون نصب الإمام عندهم واجب على الله تعالى.

وإنما كانت الإمامية عندهم لطفاً؛ لأنهم يرون أنه "قد ثبت أن الناس متى كانوا
غير معصومين ويجوز منهم الخطأ، وترك الواجب إذا كان لهم رئيس مطاع منبسط اليدين،
يردع المعاند، ويؤدب الجاني ويأخذ على يد السفيه والجاهل، وينتصف للمظلوم من الظالم
كانوا إلى وقوع الصلاح وقلة الفساد أقرب.

ومتى خلوا من رئيس على ما وصفناه وقع الفساد وقل الصلاح، ووقع الهرج
والمرج، وفسدت المعاش، بهذا جرت العادة وحكم الاعتبار، ومن خالف في ذلك لا تحسن

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٧٦

(٢) الاقتصاد ص ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، وانظر : كشف المراد ص ٢٨٤

(٣) الشيعة بين الأشاعرة والمعزلة ص ١٩٦، وانظر : الاقتصاد ص ٢٩٧، ٢٩٨، وكشف المراد ص ٢٨٤، ٢٩٥، وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٦٥، ٦٦، وأصول التشيع ص ٢٣

مكالمته لكونه مركوزاً في أوائل العقول، بل المعلوم أن مع وجود الرؤساء، وانقابض أيديهم، وضعف سلطانهم يكثر الفساد، ويقل الصلاح فكيف يمكن الخلاف فيه.

وليس لأحد أن يقول : إن ما يحصل من الصلاح عند الرؤساء أمور دنيوية، ولا يجب اللطف لأجلها، وليس فيها أمر ديني يجب اللطف لأجله، وذلك إنما يحصل عند الرؤساء أمر ديني وهو قلة الظلم، ووقوع الفساد من تغلب القوى على الضعف، وهذه أمور دينية يجب اللطف لأجلها، وإن حصل فيها أمر دنيوي فعلى وجه التبع ^(١) فهم يرون أن الناس إذا كان لهم رئيس مطاع مرشد يردع الظالم عن ظلمه، ويحملهم على الخير، ويردعهم عن الشر كانوا أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وهذه أمور دينية يجب اللطف لأجلها، فوجود الناس بدون إمام يسبب الفوضى وانتشار الفساد، والإضرار بالعباد.

أما الأدلة النقلية التي يستدلون بها على وجوب الإمامة على الله - تعالى - فمنها ما يأتي :

أنه لابد من إمام لتنفيذ الأحكام الشرعية نحو إقامة الحدود وسد الثغور، وتكوين الجيوش، وتأديب الجناة، وتولية الولاية، ولا شك أن هذه الأمور من مهمات الإمام، لا من مهمات سائر الناس، وقد استدلوا على ذلك بآيات كثيرة من القرآن الكريم منها الآيات التي تدل على وجوب إقامة الحدود مثل قوله تعالى : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوْا أَيْدِيهِمَا جَرَاءَ بِمَا كَسَبَنَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » ^(٢)

وقوله تعالى : « الزَّانِي وَالزَّانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مائةً جَنَدَةً وَلَا تَأْخُذُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِيْنَ » ^(٣)

يقول الطبرسي عند تفسيره لآية سورة النور السابقة : "وقوله فاجلدوا هذا خطاب للأئمة ومن يكون منصوباً للأمر من جهتهم لأنه ليس أحد أن يقيم الحدود إلا الأئمة، وولاتهم بلا خلاف". ^(٤)

فهم يرون أنه لابد من نصب إمام تناظر به مثل هذه الأمور السابقة.

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ .

(٢) سورة المائدة آية ٣٨ .

(٣) سورة النور آية ٢ .

(٤) مجمع البيان ج ٧ / ١٩٧ ، وانظر : ج ١ / ٣٨٠ ، والميزان في تفسير القرآن ج ١ / ٢٦٧ وما بعدها.

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بعمته الصالحات، والصلوة والسلام على سيدنا محمد الذي ختم الله به الرسالات، وعلى آله وصحبه الذين رضى الله عنهم فسلمهم من الآفات.
أما بعد

فبعد هذا الطواف مع الشيعة الإمامية في أصولهم بين العقل والنقل، بقى أن نذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث وهي ما يأتي :

- ١ - الإمامية كلهم متفقون على أصل التوحيد والعدل والنبوة والإمامية، أما المعاد فيعد بعضهم أصلاً من الأصول، وبعض الآخر لا يعد أصلاً مستقلاً بذاته.
- ٢ - العقل عند الإمامية من أدلة الأحكام، وهو عندهم عبارة عن طائفة من العلوم أو المعارف تتمثل أولاً في البديهيات مثل : استحالة خلو الأشياء من النقيضين، وتتمثل أيضاً في العلم بالعادات، كما تتمثل في العلم بالحسن والقبح في الأشياء.
- ٣ - السنة عند الشيعة الإمامية لها مفهوم خاص يختلف عن مفهومها عند أهل السنة، فهي عندهم تشمل الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ والأخبار المروية عن الأئمة من أهل البيت، فأقول الأئمة عندهم حجة بذاتها.
- ٤ - التوحيد والعدل من الأصول الإمامية الثابتة عندهم من طريق العقل فقط؛ لأنهم يرون أن النقل لا يكون دليلاً إلا بعد ثبوت إله واحد عادل، وإذا لم يثبت ذلك فإن النقل يفقد أهميته كدليل، فدلالة النقل لا تثبت إلا بعد ثبوت أصل التوحيد والعدل، أما المعاد فهو ثابت عندهم بالنقل فقط، ولا مجال للعقل فيه.

أما الأصول الإمامية الثابتة بالعقل والنقل معاً فهي : الإمامة والنبوة، ويستدلون على ذلك بأدلة منها : قاعدة اللطف، فهم يرون أن الإمامة والنبوة لطف يقربا العبد من الطاعة، ويبعداه عن المعصية، وللطف واجب على الله - تعالى - عندهم بحكم العقل.

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم (جل من أنزله).
- ٢- أصل الشيعة وأصولها مقارنة مع المذاهب الأربعة لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق / محمد جعفر شمس الدين، ط دار الأضواء، ثانية سنة ١٤١٣ـ هـ / ١٩٩٣ـ مـ.
- ٣- الأصول الاعتقادية للشريف المرتضى، تحقيق / محمد حسن آل ياسين، ط دار المعارف - بغداد، ط ١ سنة ١٩٥٤ مـ.
- ٤- أصول التشيع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسني، ط منشورات الشريف الرضى، ط أولى ١٤١٤ـ هـ.
- ٥- أصول العقيدة بين المعزلة والشيعة الإمامية، د/ عائشة يوسف المناعي، ط دار الثقافة - الدوحة - قطر، ط أولى ١٤١٢ـ هـ / ١٩٩٢ـ مـ.
- ٦- أصول الفقه لمحمد رضا المظفر، ط النجف ١٩٦٧ـ مـ.
- ٧- الأعلام للزرکلى، ط دار العلم للملايين - بيروت - سادسة ١٩٨٤ـ مـ.
- ٨- أعيان الشيعة لمحسن الأمين، ط دار التعارف - بيروت.
- ٩- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد لأبى جعفر الطوسي، ط دار الأضواء، ط ثانية ١٤٠٦ـ هـ / ١٩٨٦ـ مـ.
- ١٠- البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان للكراجى ضمن مقدمة كتاب مع الشيعة الإمامية فى عقائدهم لجعفر السبحانى، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية، ط أولى ١٤١٣ـ هـ.
- ١١- تصحيح اعتقادات الصدوق للشيخ المفيد، ط تبريز - إيران.
- ١٢- تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى، المطبعة الحيدرية - النجف، ط ٢ / ٢ / ١٣٨٠ـ هـ.
- ١٣- توجيه النظر إلى أصول الآخر لطاهر الجزائرى الدمشقى، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو عزة، ط مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط أولى ١٤١٦ـ هـ / ١٩٩٥ـ مـ.

- ٤ - التوحيد لأبي جعفر محمد بن على بن بابويه القمي، تحقيق / هاشم الحسيني، ط دار المعرفة - بيروت.
- ٥ - جمل العلم والعمل للشريف المرتضى تحقيق / السيد أحمد الحسيني، ط النجف الأشرف ١٣٨٧هـ.
- ٦ - دلائل الصدوق لمحمد حسن المظفر، ط دار العلم بالقاهرة، ط أولى ١٣٩٦هـ.
- ٧ - رجال الشيعة في الميزان لعبد الرحمن بن عبد الله الزرعى، ط دار الأرقم - الكويت، أولى ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٨ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٩ - الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة لهاشم معروف الحسني، ط دار القلم - بيروت.
- ١٠ - الشيعة في الإسلام لمحمد حسين الطباطبائي، ط دار التعارف - بيروت.
- ١١ - الشيعة في الميزان لمحمد جواد مقني، ط منشورات الشريف الرضي قم - إيران، ط أولى ١٤١٣هـ.
- ١٢ - عقائد الإمامية الثانية عشرية للسيد إبراهيم الموسوى الزنجانى، ط مؤسسة الأعلميين للمطبوعات - بيروت، ط ثانية ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م.
- ١٣ - عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر، ط مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر - إيران، ط ثلاثة ١٣٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- ١٤ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي، تحقيق / محمد محيى الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة.
- ١٥ - كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحسن بن يوسف بن المطهر الطحي، ط مكتبة المصطفوى قم - إيران.
- ١٦ - مجمع البيان في تفسير القرآن لأبي على الفضل بن الحسن الطبرسى، ط دار المعرفة للطباعة والنشر - لبنان.
- ١٧ - مختصر التحفة الثانية عشرية للإمام أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى، تحقيق / محب الدين الخطيب، ط الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض ٤١٤٠هـ.

- ٢٨ - مع الشيعة الإمامية في عقائدهم لجعفر السبطاني، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية - قم - إيران، ط أولى ١٤١٣هـ.
- ٢٩ - معجم الأدباء لياقوت الحموي، ط دار الفكر للطباعة والنشر، ثلاثة ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- ٣٠ - معجم المؤلفين لعمر رضا حكالة، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٣١ - الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق / أمير على مهنا وعلى حسن فاعور، ط دار المعرفة - بيروت، ط ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ٣٢ - الميزان في تفسير القرآن للسيد محمد حسين الطباطبائي، ط مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت، ط ٣ / ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
- ٣٣ - النكت الاعتقادية للشيخ المفید، ط مؤسسة أهل البيت - بيروت.
- ٣٤ - نهج الحق وكشف الصدق للحسن بن يوسف بن المطهر الحلى، تعليق فرج الله الحسنى، ط دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة - بيروت ١٩٨٢م